

الجامع الصحيح سنن الترمذي

2112 - حدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة و ابن نمير و وكيع عن عبد العزيز ابن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن وهب وقال بعضهم عن عبد الله بن وهب عن تميم الداري قال قال رسول الله ﷺ ما السنة في الرجل من أهل الشرك يسلم على يدي رجل من المسلمين ؟ فقال رسول الله ﷺ هو أولى الناس بمحياه ومماته .

قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن وهب ويقال ابن موهب عن تميم الداري وقد أدخل بعضهم بين عبد الله بن وهب وبين تميم الداري قبضة بن ذؤيب والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم وهو عندي ليس بمتصل وقال بعضهم يجعل ميراثه في بيت المال وهو قول الشافعي واحتج بحديث النبي ﷺ أن الولاء لمن أعتق K حسن صحيح